

## الفصل الثالث

# مهنة التاجر في إسبانيا المسلمة والبحر الأبيض المتوسط في العصر الوسيط أصناف التجار والشركاء

جاء التجار من جميع أنحاء عالم البحر الأبيض المتوسط في العصر الوسيط كي يقوموا بالأعمال التجارية في أسواق إسبانيا المسلمة، في حين غامر التجار الأندلسيون من جهتهم، وراحوا بعيداً بحثاً عن الفرص التجارية.

سيستفحص هذا الفصل انتماءات هؤلاء التجار الدوليين وولاءاتهم، وتداخل المجالات التجارية لجماعات التجار المختلفة وبنية شركاتهم.

إن الكلمة العربية تاجر Tajir (جمعها تجار Tujjar) تتضمن نماذج مختلفة من التجار داخل هذا المجال، إذ يمكن أن تدل على بائع في تجارة محلية. ولكنها تستعمل أكثر للدلالة على تجار منخرطين في تجارة دولية ولمسافات بعيدة. وقد ذكر أبو الفضل الدمشقي المؤلف المشرقي، في وصف تقليدي للتجار العاملين في العالم الإسلامي في العصر الوسيط ثلاثة أصناف أساسية للتجار. وأول أصنافه كانت الخزان Khazzan أو فَرَّاز Stapler وهو تاجر حضري يخزن السلع في موسم الرخص ويبيعها عند ارتفاع السعر، والصنف الثاني هو الركاؤس rakkad الذي كان يرتحل من أجل

أعماله التجارية الخاصة به أو بشركائه. أما الصنف الثالث من التجار فلربما هو المجهز mujahhiz وهو مصدر ومستورد حضري<sup>(1)</sup>. ويبدو أن الأخير من بين هؤلاء الثلاثة هو الذي تاجر على نطاق واسع. وكان يعمل كمنظم مركزي لشبكة واسعة من الرحالة والشركاء الحضريين في الأماكن البعيدة. ومع أن هذه الأنماط الثلاثة قد وصفت أصلاً، التجار المسلمين المشتغلين في المشرق، فهي تتلاءم جيداً مع المعلومات عن التجار الأندلسيين.

ونعثر على أمثلة من نموذجين للتاجر الدمشقي في وثائق جينيوا المعاصرة حيث تصف التجارة بين مصر والأندلس. ومن بين أولئك الذين يتعاطون التجارة الدولية، فقد عرف ابن حوقل ونهراي Nahray بن نسيب تجاراً يهوداً كانوا يدبرون معظم أعمالهم التجارية من قاعدة مركزية في القاهرة القديمة، وهذا يتطابق مع صورة التاجر المجهز.

من جهة أخرى كان هلفون بن نتائيل قد عاش في القرن الثاني عشر، وتجول كثيراً وبعيداً، وأمكن وصفه، بصورة دقيقة، بالتاجر الركأض... وتُبَيَّنُ معظم المعلومات عن نشاط التجار في التجارة الدولية الأندلسية أن الناس يتطابقون مع صنف «ركأض» ولكن ربما تكون هذه الغزارة مضللة، فلربما كانت حقيقة ترحالهم هو أن يكسب هؤلاء التجار مكاناً في السجلات التاريخية. ولربما كان للخزان أهمية من خلال دوره في الحفاظ على تدفق التجارة الدولية، مثل نظرائه الجوالين، ولكنه لم يترك إلا آثاراً قليلة في السجلات التاريخية.

كان التجار غالباً ما يبدلون من أوضاعهم ومجالات أنشطتهم في مختلف مراحل حياتهم المهنية. وما أن يؤسس الشاب عملاً تجارياً حتى يبدأ

(1) دمشقي Dimashqī أبو الفضل جعفر، كتاب الإشارة إلى محاسن التجارة. القاهرة 1318/ 1900 ص 48 . 52. لقد اختلف حول تاريخ هذا المؤلف، فلربما عاش في بواكير القرن التاسع أو في أواخر القرن الحادي عشر. وحول التجار المسلمين انظر بصورة عامة:

M. Rodinson, Le marchand musulman, Islam and the Trade of Asia. ed, D.S. Richards, Philadelphia, 1970/pp. 21-35.

بالترحال بعيداً مكتسباً خبرة تجارية ومقيماً علاقاته الخاصة. وبالعكس، فقد كان التاجر المخضرم المجرب أكثر قابلية من أجل أن يقوم بدور الحضري المجهز. ومع ذلك يمكن أن نعثر على كثير من الأمثلة المضادة لهذه المسألة، إذ هناك بعض التجار المحترمين، بما فيهم هلفون بن نتانثيل صاحب النفوذ، قد ارتحلوا خلال حياتهم كلها.

وكان هناك أنماط أو نماذج أخرى من الناشطين في تجارة الأندلس، وذلك إلى جانب أصناف الدمشقي الثلاثة السابقة رغم أنهم لم يكونوا منخرطين مباشرة في أعمال التجارة الدولية، وكان بين هؤلاء تشكيلة من الوكلاء والسماسرة والوسطاء الذين يتعاطون التجارة الخارجية. وكان يوجد باعة جوالون في المستويات الدنيا، وكانوا يرتحلون خارج الشبكات والطرق التجارية المحددة للاستخدام من قبل التجار المستقرين. وقد ناقش السقطي الذي كان يراقب الأسواق في أوائل القرن الثالث عشر، وضع هؤلاء التجار مسمىاً إياهم تارة بالتجار المسافرين وتارة بالتجار المتجولين<sup>(2)</sup>. إن هذا النوع من التجار، ربما حمل بضائع خلال الحدود بين المناطق المسيحية والاسلامية، ولكن يبدو أن مجال تجارته كان محدوداً نسبياً ويقتصر على بضاعة رخيصة مألوفة.

إن الباعة المحليين الحضري (أصحاب الحوانيت وأشباههم) ليسوا المقصودين هنا. ومع ذلك ربما تعاطوا في تجارة البضائع الدولية. وكان نطاق عملهم الشخصي محدوداً. وكانوا يشتغلون في المناطق الحدودية وحسب، وفي أي شيء يُقرب طول المسافة أو حركة التجارة الدولية<sup>(3)</sup>.

(2) السقطي، كتاب الفقيه الجل العالم العارف الأوحده (دليل اسباني للحسبة).

Saqati kitab al-faqih al-ajall al-'alim, al-'arif al-awhad (un manuel hispanique de hisba) eds. G.S Colin and E.Lévi- Provençal Paris, 1931, pp. I,15,17.

(3) لقد درس ب. تشالمتا بصورة مكثفة التجار المحليين والأسواق وتجارة الأندلس في:

P. Chalmela, El señor del zoco en España: edades media y moderna, contribución al estudio de la historia del mercado. Madrid, 1973.

إن الدليل على التجار وأعمال التجارة متقطع إلى حد بعيد، ذلك لأنه لا توجد معاهدات من العصور الوسطى، مكرسة للتجار الأندلسيين كموضوع خاص بهم. ولربما ناقشت مجموعة الفتاوى القضائية النشاطات التجارية المعقدة، ولكنها نادراً ما كانت تذكر أسماء تجار بصورة خاصة. وينطبق الوضع نفسه على الوثائق المدنية وكتب الدليل للأعمال التجارية. وهناك شواهد الأضرحة أو القبور التي تقدم الأسماء وتواريخ وفاة التجار، وهناك معاجم السيرة الذاتية أي كتب التراجم وهي الأخرى تذكر اسم العلماء التجار وتاريخ وفاتهم وشيئاً عن رحلاتهم، ولكن مؤلفي هذه الكتب، كانوا يهتمون أولاً بموضوعات حياتهم العلمية. وليس بأعمالهم التجارية.

وفوق ذلك، لا تقدم لنا المصادر سوى القليل عن التخصص التجاري، والحياة الشخصية والأعمال التجارية المشتركة، والتسديد والتدريب، والوضع الاجتماعي أو العمليات التجارية اليومية لمجموع التجار الأندلسيين. ونسمع عن التجار أنفسهم في حالات خاصة فقط أي من خلال رسائلهم، وعقودهم، وحساباتهم ودعاويهم القضائية، وهكذا تقدم رسائل جينيزا في القاهرة تأكيداً واضحاً للإدعاء القائل بأن «أفضل مفتاح لنفسية التاجر هو مراسلاته»<sup>(4)</sup>. وتمثل رسائل الجينيزا المصدر المبدئي للمعلومات المقدمة هنا حول التجار اليهود الذين تاجروا مع الأندلس. وقد استخدمت معلومات الجينيزا، لبعض التوسع، ولمزيد من الاستكمالات العامة فيما يتعلق بتنظيم التجارة المتوسطة في العصور الوسطى. وتصبح الوثائق العدلية اللاتينية ووثائق كتاب العدل موادّ عملية لتتبع رحلات التجار المسيحيين اللاتين إلى موانئ الأندلس في العصر التالي إلى جانب نشاطهم التجاري، وهناك عوامل أخرى، إلى جانب وفرة المعلومات، تجعل من الصعب تحديد موقع التجار في المجتمع الأندلسي. ويبدو أنه كان مألوفاً أن يمك التجار بمهن أخرى، وهكذا الأمر بالنسبة لكثير من التجار من مالكي السفن، والأطباء والجنود،

R.S. Lopez I.W. Raymond, eds., *Medieval Trade in the Mediterranean World*. (4)

New York, 1955. p. 378.

والموظفين الحكوميين أو العلماء. وقد عززت المصادر هذا الانطباع عن الازدواجية في الوظيفة، لأن قلة من رجال الأعمال كانت مهمة كي تستحق الذكر في الحوليات أو في سجلات أخرى. فقد وجد العلماء التجار المسلمون مثلاً مكانهم في كتب السيرة بفضل علمهم وليس تجارتهم<sup>(5)</sup>.

(5) لقد ألفت كتب التراجم بقصد تسجيل حياة العلماء وتواتر علمهم بقصد التحقق من الانتقال الصحيح للمعارف الدينية. ولم تكن هذه الكتب لتهدف إلى تسجيل المهن الشخصية إلى جانب ذكر حياة العلماء. وهناك مشكلة أخرى جرت استخدامها. أولاً وقبل كل شيء: إن من يحمل لقب تاجر ليس بالضرورة أن يكون تاجراً. فقد يكون حاملاً لاسم مهنة العائلة. ولا تكون تجارته مؤكدة إلا في حالات، حيث يُوصف: عاش حياته كتاجر أو قادماً إلى مكان: كتاجر، أي «تاجراً». لقد أوردت أمثلة من أنماط متأخرة وحسب. ثم يجد المرء نسبة عالية من القادمين من الشرق إلى الأندلس «كتجار» ولكن قليلاً من الأندلسيين الذين يذهبون إلى المشرق للغرض ذاته، وأسباب ذلك واضحة؛ إذ يمكن للتجارة أن تكون تعليلاً معقولاً من أجل رحلة إلى الأندلس، ولكن كتاب السيرة، كانوا يفضلون ذكر الحج كمحرض للأندلسيين كي يغامروا ويذهبوا للمشرق. وإذا كان الأندلسيون يقومون بتجارة إلى جانب ذلك. فلا يُذكر ذلك.

إن الأعمال الأولى المستخدمة هي: ابن الفرضي (ت 1013) «كتاب تاريخ علماء الأندلس»: Ibn al-Faradī (d. 1013) *Kitab ta'rikh 'ulama' al-Andalus* ed.F.Codera. BAH, Madrid, 1890; Ibn Bashkuwal (d. 1183) *Kitab al-sila fi tarikh al-immat Al-Andalus*, Cairo 1955; Ahmad al-Dabbi (d. 1202) *Kitab bughyat al-multamis fi tarikh rijal ahl al-Andalus*. ed.F. Codera, BAH, Madrid, 1885; ابن باشكوال (ت 1183)، كتاب الصلة في تاريخ أمة الأندلس؛ أحمد الضبي (ت 1202)، كتاب بغية الملتمس في تأريخ رجال أهل الأندلس.

Ibn al- 'Abbar (13thc) *Kitab al-takmila li-kitab al-sila*, ed. F.Codera, BAH, Madrid, 1886.

ابن الأبار (القرن 13) كتاب التكملة لكتاب الصلة.

The *Silat al-silah*. Ibn-al Zubayr (d1308) ed. E. Levi-Provencal, Rabat, 1938.

صلة الصلة لابن الزبير (ت 1308) لا يتضمن تجاراً بين صفوف العلماء. وهناك مصدر إضافي هو *Akhbar wa tarajim Andalusiya* أخبار وتراجم أندلسية لـ Silafi سلافي (ت 1180) حيث نشر القسم المتعلق بالأندلسيين الرحالة إلى المشرق بصورة منفصلة من قبل إ. عباس A.I.Rozi, "The Social Role of scholars ('Ulama') in I' Abbas Beirut 1963 Islamic Spain.

وانظر أيضاً دراسة معاجم سير العصور الوسطى أي التراجم وهي:

A Study of Medical Biographical Dictionaries (Tarajim)., Ph. D. Dissertation, Boston University, 1983, pp. 349-71, 410.

ويبدو أن التجار وغيرهم ممن جعلوا من التجارة مصدر عيشهم كانوا منتشرين بصورة أوسع، في مراتب المجتمع من العالم الإسلامي في العصر الوسيط أكثر من نظيره في الغرب اللاتيني.

وكما صار واضحاً، من خلال وجود العلماء التجار المسلمين، الذين جمعوا بين المعرفة الدينية والخبرة التجارية، ومن خلال الرسائل المحفوظة في القاهرة جينيزا، فقد كان كثير من التجار مثقفين ورفيعي الخلق وأمكن لهم أن يكونوا رجال دين، ورجال اقتصاد في مجتمعاتهم. ولربما كان هؤلاء الأفراد لا يمثلون غالبية التجار، وعلى الرغم من ذلك فهم التجار الذين تركوا سجلاً عن وجودهم.

يضاف إلى هذا عامل مهم هو أن جماعة أو فئة التجار لم تكن كتلة متحدة، بل كانت منفصلة وموزعة على جميع الخطوط الدينية والعرقية، والأصول الجغرافية ورجال الأعمال. إن توصيف الدمشقي لأنماط التجار، يستند إلى ادعاء أو افتراض لشخصيات متنوعة واهتمامات وظيفية. ولقد تبنى ابن خلدون عن بعد، هذا النوع من التمييز أو التفريق ولاحظ وجود نمطين

---

= وربما كان العلماء المتصوفون أقل انغماساً في أعمال تجارية دولية رابحة. وقد ذكر ابن عربي سلسلة مهن صغيرة مثل (دباغ، صانع القبعات، الإسكافي، ... إلخ) كوساطة لعيش الذين وصفهم في:

Sufis of Andalusia. The Ruh al-quds and al-Durrat al-Fakhirah of Ibn 'Arabi, trans. R.W.J. Austin. Berkeley, 1977, pp. 76, 84, 97, 115, 117, 124, 140.

الصوفية في الأندلس. روح القدس والدرة الفاخرة لأبن عربي.

بأية حال، كان وضع التجار العلماء في الأندلس فريداً من نوعه. فقد وجد هـ. ج كوهين H.J. Cohen في دراسة حول تصنيف مهن علماء المشرق خلال القرن الحادي عشر أن 4200 من أصل 14000 مادة تصف العلماء في التراجم، وكانت تتضمن معلومات عن تجارتهم. فقد كان بينهم 22% مستخدمين كتجار أو مهنيين في صناعة النسيج و 13% في المواد الغذائية و 4% في المجوهرات و 4% في العطور و 4% في أعمال الجلود و 4% في الكتب و 3% في المعادن و 2% في الخشب و 2% في التجارة العامة و 9% وكلاء تجاريين وسطاء:

The Economic Background and Secular occupations of Muslim Jurisprudents and traditionists in the Classical Period of Islam" JESHO 13, 1970, pp. 26-31.

متميزين من التجار: الماكر، العنيد المكرس للعمل التجاري وهو الذي يتعامل مع جميع أشكال التجارة، ثم الارستقراطي التاجر المزود أو المجهز بدعم مالي وارشاد، ولا يتعامل بصفقات يومية. وطبقاً لملاحظات ابن خلدون فإن التاجر معني بالبيع والشراء وجمع المال، وجني الأرباح وكان من الضروري أن يتصف بالبراعة والسرعة في الدخول في النقاشات والذكاء والثبات العظيم. من ناحية ثانية، يتابع المؤرخ تحديد المواصفات، فقد وُجد نوع ثان من التجار... وهم الذين يتمتعون بحماية منزلتهم، فهم مفضلون وليس لديهم أي شيء يعملون به على المستوى الشخصي مع مثل (هذا الاحتكار للعمل التجاري)<sup>(6)</sup>. إن هذه المغازلات المتناقضة الساخرة أو الكاريكاتورية، غالباً ما سبق وأشار إليها ابن خلدون واصفاً الفروقات الواقعية، التي يمكن أن تنطبق على تجار الأندلس، كما هو الحال في شمال أفريقيا بلد المؤلف. ومن المؤكد أن معلومات الأندلس تدل على تنوع مهم بين أولئك المنخرطين في التجارة بدءاً من التاجر البسيط إلى المستثمرين الارستقراطيين.

من جهة أخرى، فقد تعامل التجار الأندلسيون الدوليون مع أنماط أخرى من التجار. فقد تاجر الرحالة مثلاً مع شركاء حضريين. كما أن التجار الأجانب باعوا واشتروا من تجار محليين. وإن بنية الشراكة الخاصة والتعاون بين التجار موضوعان سيناقشان في القسم الأخير من هذا الفصل. ومن جهة أخرى إن الصفقات التجارية والشراكة لا يعينان أن رجال الأعمال المشتغلين بتجارة الأندلس قد شكلوا فئة أو جماعة منفتحة. بل على العكس، فمن خلال اختيارهم الشركاء قسموا أنفسهم إلى مجموعات على أساس أصولهم الجغرافية، ويبدو هذا أكثر أهمية من الأصول الدينية. كانت روابط الولاء أو الإخلاص والهوية الواضحة ضمن جماعة التجار

Ibn Khaldun, The Muqadimah., trans, F. Rosenthal New York, 1958, II, pp. (6) 343-5.

منسجمة مع الاتجاهات العامة في المجتمع الأندلسي، ذلك لأن التعاون الاقتصادي غالباً ما ينمو خارج تفاعلات المجتمع والدين. ويبدو أن الأندلسيين التجار . بطريقة أو بأخرى . كانوا مترابطين معاً بسبب هويتهم الإقليمية. وكان يتم تعارف الأندلسيين خارج بلدهم من خلال نسبهم Nisba وهو الكنية التي قد تشير إلى الأصل<sup>(7)</sup>، ثم مدى ارتباطهم مع آخرين من بلادهم<sup>(8)</sup>.

من جهة أخرى، كان يوجد وثاق قوي يربط الأندلسيين ألا وهو الدين والعرق، وهذا يحاول بدوره إلغاء دور التضامن الجغرافي. وكان التجار العاملون داخل مجال تجارة الأندلس - وكما هو الحال في عالم المتوسط في العصر الوسيط - يفضلون تجميع انفسهم وفق دياناتهم: مسلمون، ويهود، ومسيحيون. ويمكن ان نعثر على مثال ضمن هذا الاتجاه من خلال رسالة من موسى بن ميمون إلى ابنه إبراهيم/إبراهيم منبهاً إياه أن يحترس من الغرباء في أثناء ترحاله، وأن «لا يكون صديقاً حميماً لأي

(7) يمكن أن تشتق الكنية أو النسبة من أسماء الأماكن مثل: الأندلسي والفارسي والقرطبي، أو من القبيلة أو العائلة أو نسب آخر. وكان ذلك أمراً مألوفاً في التعريف، وخاصة في أوساط التجار والرحالة البعيدين عن بلادهم وقد استخدمت النسبة من قبل كثيرين ناطقين بالعربية، ومهما كان دينهم، ربما كان ينفع في التعريف ببعض الجماعات. من جهة أخرى، يمكن للنسبة أن تكون غير جديرة بالاعتماد في تعريف الأصل الجغرافي إذ قد تدل على أصل الأجداد، وليس على مكان ولادة حاملها.

(8) إن مسألة التضامن الأندلسي (العصبية) قد نوقشت كثيراً، انظر:

D. Wasserstein, *The Rise and Fall of Party kings: Politics and Society in Islamic Spain 1002-1086*, Princeton, 1985, p. 165; N.Roth, *Some aspects Muslim-Jewish Relations in Spain*, Estudios en homenaje a D.Claudio Sánchez-Albornoz III, Buenos Aires, 1983, P.203; M.Benaboud, *Asabiyya and Social Relations in al-Andalus during the Period of the Taifa states*, Hespéris-Tamuda 19, 1981, pp.5-45; M.Shatzmiller, *The Legacy of the Andalusian Berbers in the 14th-century Maghreb*; *Relationes de la peninsula iberica con el Magreb, siglos XIII-XIV*, eds.M.Garcia Arenal and M.J.Viguera, CSIC, Madrid, 1988, pp.205-36; P. Guichard, *Structures sociales, orientales et occidentales, dans l'Espagne musulmane*, Paris, 1977.

جماعة باستثناء أخوتنا الأحبة في إسبانيا، المعروفين بالأندلسيين»<sup>(9)</sup>.

وكان ميمون يقصد من خلال هذا، أن على إبراهيم أن يكون صديقاً مع الأندلسيين اليهود، وليس بالضرورة مع مسلمين أندلسيين أو مسيحيين. ومن خلال مجازاة الشعور الذي عبر عنه الميموني في نصيحته الأبوية، ترينا وثائق جينيزا أن يهود الأندلس قد تألفوا فيما بينهم إلى درجة جعلت من جوتين يذكر أن التجار الأندلسيين اليهود الذين يعملون خارج بلادهم قد شكلوا «نوعاً من النادي المغلق حيث يعرف بعضهم بعضاً» وبصورة عامة لا يمكن لغير اليهودي أو لغير الأندلسي أن يشارك فيه<sup>(10)</sup>. ومن المحتمل أن الأندلسيين المسلمين والمسيحيين قد اشتركوا في عصابة أو جماعة مماثلة. وهكذا ومع أن الأصول الجغرافية مهمة، وسبب كي يبحث التجار والرحالة الآخرون خارج الجماعة عن مواطنهم، فقد وجدوا هويتهم لدى جماعتهم الدينية.

إن مسألة الفصل الديني، كانت حقيقة واقعة في المجتمع خارج العالم الاسلامي، ويظهر واضحاً في مصادر مختلفة أنّ من النادر مثلاً إيجاد نوع أو مصدر منفرد يتضمن معلومات عامة عن التجار من مختلف الأديان. بينما يوجد المزيد من البراهين على الفصل الديني مقدمة من معلومات عن طرق السفر والتخصص بالبضائع<sup>(11)</sup>. فمثلاً، نادراً ما كانت طرق الشحن البحري المسيحي هي ذات الطرق المتبوعة من قبل المسلمين واليهود. وبصورة عامة اتجه التجار البحارة في أوروبا اللاتينية إلى تفضيل الطرق الممتدة عبر شواطئ

(9) Moses b.Maimon, Letters of Maimonides, trans L.D. Stitskin, New York, 1977, p 157.

يستخدم ستيتسكين تعبير Andalusians وأنا أستخدم Andalusis.

(10) S.D. Goitein, Letters of Medieval Jewish Traders. Princeton, 1973, p. 184, n.21.

(11) من أجل التخصص المهني لمختلف الأديان والأعراق في المجتمع الأندلسي (على الرغم من أنه لا يعكس في التجارة الدولية):

"M. Statzmler Professions and Ethnic Origins of Urban Labourers in Muslim Spain," Awraq 5-6 (1982-3), pp. 149-59.

البحر الأبيض المتوسط الشمالية أو على أطراف الأراضي المسيحية، فيما كان التجار من العالم الإسلامي يفضلون الطرق الجنوبية<sup>(12)</sup>. ولم تكن مجموعات التجار تشحن في سفن واحدة على الرغم من أن بعض تجار العصور الوسطى كانوا يتعاملون بأنواع متعددة من البضائع. فعلى سبيل المثال إن المسيحيين والمسلمين، وليس اليهود ظاهرياً، تاجروا بالأخشاب حتى أمام التحريم الديني ضد تزويد الأعداء بالبضائع. وبصورة مماثلة، ففي كثير من الحالات لا يستطيع التجار بيع الرقيق أو نقله من ذات دينهم، فالمسلمون اشتروا وباعوا رقيقاً مسيحياً. وفعل المسيحيون ذات الشيء مع المسلمين.

وقد بقي معيار الهوية الشخصية على أسس دينية والأصل الجغرافي على الرغم من وجود خطوط مشتركة وجدت بصورة حتمية بين مجموعات التجار المنفردة .

فقد كان هناك اتصال مؤكد بين رجال الأعمال من مختلف الأديان، وبصورة خاصة من أجل تبادل المعلومات، والحصول على السلع وتنظيم النقل البحري.

وبطريقة مماثلة، فإن هؤلاء التجار المنخرطين في صفقات تجارية منفردة، لم يشكلوا على الإطلاق. إلا في النادر. شراكة موثوقة ودائمة. وقد فضلوا التعامل التجاري والشراكة مع أمثالهم في الدين بصورة واسعة.

وقد عمل التجار المسلمون واليهود والمسيحيون، بصورة منفصلة جغرافياً ولكنها متداخلة المجالات التجارية. وكان للجميع نصيب في تجارة البحر الأبيض المتوسط الدولية، وكان الجميع يتاجر مع أسواق الأندلس؛ وكانت لكل مجموعة مخاوف مختلفة، وكان وضعاً مميزاً أن نجد يهوداً أو مسيحيين يتاجرون مع جميع الأديان خلال البحر الأبيض المتوسط في العصر الوسيط. وفي الوقت نفسه حدد التجار المسلمون مجال عملياتهم التجارية في

(12) J.Pryor وصف هذه الاتجاهات في: Geography, Technology, and War. Cambridge, 1988.

الأسواق الإسلامية، وتاجروا بحرية جنوب البحر الأبيض المتوسط ومع الأندلس وفي أي مكان من دار الاسلام... وتابعوا أنشطتهم التجارية من جهة أخرى، إلى الشرق حتى الهند والصين. وبالمقابل، كان التجار المسلمون غائبين تماماً عن أسواق أوروبا اللاتينية. وقد طرحت جملة من التفسيرات لهذا التباين.

ولكن أياً منها هو غير مُرضٍ تماماً. فربما كانت الأسواق الأوروبية أقل جذباً من نظائرها في البلاد الإسلامية، إذ ليس لديها سوى القليل مما تقدمه في إطار التصدير. وفي أية حال، كان يمكن الحصول على معظم المنتجات الشمالية بسهولة من التجار المسيحيين الذين احتشدوا بكثرة في الموانئ الإسلامية. وربما أن المسافرين لم يجدوا أن المدن المسيحية ملائمة لحاجاتهم، وخاصة ما يتعلق بالتسهيلات من أجل الاستحمام والطعام، فاجتنبوها في نهاية الأمر.

لقد كانت هذه الاعتبارات أقل أهمية أو إعاقة بالنسبة للتجار اليهود، الذين استطاعوا الاعتماد على وجود جالية يهودية مقيمة في معظم المحطات.

كما لم يشجع التشريع الإسلامي الاتجار والسفر مع البلاد غير الإسلامية، فقد كان هذا مكروهاً، على الرغم من أن تلك الرحلات لم تكن في الواقع ممنوعة (حرام)<sup>(13)</sup>. وعلاوة على ذلك، فإن القضاة المسلمين في الأندلس وشمال إفريقيا اتبعوا المذهب المالكي في تطبيقاتهم الشرعية الإسلامية، وحاولوا تبني المزيد من المواقف ضد السفر والتجارة مع دار الحرب (البلاد غير الإسلامية) أكثر مما فعله القضاة في أماكن أخرى. وقد ذكر القاضي سحنون (القرن التاسع) أن لدى الإمام مالك «كراهية شديدة» للنشاط التجاري الإسلامي في الأراضي غير الإسلامية، وفيما يلي من الزمن، فإن علماء الشريعة الأندلسيين بمن فيهم ابن حزم المتوفى سنة 1064

B. Lewis, The Muslim Discovery of Europe. New York, 1982, p. 61.

(13)

وابن رشد المتوفى سنة 1126 قد حكموا أيضاً ضد الاتجار مع البلدان غير المسلمة<sup>(14)</sup>. وكانت هذه الآراء المنشودة غير العملية، نتيجة مؤكدة للقرب الشديد بين الأندلس وإسبانيا المسيحية. وبسبب الحدود الإيبيرية فإن فرص التجار المسلمين للتجارة مع البلاد المسيحية كانت واسعة جداً أكثر من معظم مناطق العالم الإسلامي الأخرى.

من جهة أخرى، وكما هي الحال مع معظم الشواهد الشرعية، فقد كان هناك تفاوت بين النظرية القضائية والواقع التجاري، ذلك أن تكرار المنع يدل غالباً على عدم الطاعة! وعلى الرغم من أن المؤرخين الحديثين يضعون، وبصورة تقليدية، التجارة خلال حدود الأندلس بين أيدي التجار المسيحيين واليهود، يبدو أن التجار المسلمين قد جالوا في الطرقات البرية الإيبيرية، على الرغم من الحد القضائي. فقد كان التجار المسلمون موجودين في أسواق شمال إيبيريا، ولكنهم نادراً ما غامروا في شمال البيرينيه. إن عقود وبراءات Fueros مدن قشتالة وأراجون تضمنت مراراً قوائم تعرفه تدل على الناس والبضائع القادمة من بلاد المور. فعلى سبيل المثال، إن عقود إيفورا (Evora) من سنة 1166 سجلت «التجار المسيحيين، واليهود وكذلك الموريش والمسافرين» بين أولئك الناس المتأثرين من جراء تطبيقها<sup>(15)</sup>. وبطريقة

(14) Sahnun, Mudawwana al-kubra. المدونة الكبرى، Cairo, 1323/1905 x, p. 102; Ibn Rushd, محلي، Cairo, 1347/1928-9 VII, pp. 349 - 50; Ibn Hazm, Mahallī Kitab al-Muqaddimat al-mumahhidat ابن رشد، المقدمات الممهدة، Cairo, 1325/1907, II, p. 285;

كان ابن حزم ظاهرياً وليس مالكيّاً وهناك عالم مغربي متأخر هو ابن جُزَيّبي (توفي في 1340) كان صارماً في هذه المسألة إذ أفتى بأنه «غير مسموح المتاجرة في دار الحرب» (قوانين الأحكام الشرعية).

(Qawanin al-ahkam al-shar'iyā Beirut, 1968 p. 319). See also M. Khadduri, War and Peace in the Law of Islam. Baltimore, 1955; J. Yarrison, "Force as an Instrument of Policy: European Military Incursions and Trade in the Maghrib, 1000-1355." Ph.D.Dissertation, Princeton University, 1982, pp. 269 ff.

Portugaliae monumenta historica: Leges et consuetudines. 1, Lisbon, 1856, p.393. (15) في المجلد نفسه the Fuero of Mós (1162) يشير إلى نسيج مراكشي. p.391.

مماثلة، وعد امتياز آخر من سانتا ماريا وكورتس من القرن الثاني عشر أن «الساغازان Saracens أي العرب المعفيين أو المسموح لهم بصورة ما، يحصلون على الحماية إذا جاؤوا إلى هذه المدينة بقصد الاتجار بالحيوانات»<sup>(16)</sup>. وكما ذكرنا في الفصل السابق فإن امتيازات كاسيريس لسنة 1231 قد سمحت للمسيحيين واليهود والمسلمين أن يأتوا إلى معرض سنوي، سواء من الأراضي المسيحية أم الإسلامية<sup>(17)</sup>. لقد كان مجال عمل التجار اليهود أكثر وضوحاً من نظيره للتجار المسلمين.

وقد وصلت شبكة التجارة اليهودية الأندلس مع جميع أسواق عالم البحر الأبيض المتوسط وما بعد. إن النجاح التجاري لليهود الأندلسيين أو غيرهم خلال العصر الوسيط المبكر قد عُزي إلى أسباب مختلفة. من بينها، الحضور الشامل والكلبي للطائفة اليهودية في معظم شواطئ البحر الأبيض المتوسط، واتصالاتهم المتيسرة خلال الروابط العائلية والشراكة، ووضعهم غير الحربي، وموقفهم اللين تجاه المؤسسات المصرفية، جميع ذلك أدى إلى إقامة شبكة اتصالات تجارية قوية. وقد سيطر التجار اليهود على الحصة الكبرى من تجارة الأندلس من بواكير العصر الوسيط حتى وسط القرن الحادي عشر على الأقل، حيث تعرض لنا رسائل الجينيزا حركة النقل بين موانئ الأندلس وتلك في المغرب ومصر وفلسطين. وتشير كثير من الرسائل المكتوبة في الشرق بصورة خاصة إلى تجار مسافرين إلى الأندلس ومنها. أو تتضمن إشارة مقتضبة إلى واقعة «وصل الأندلسي» أو «نتظر الأندلسي»<sup>(18)</sup>.

(16) A. Ballesteros y Beretta, Historia de España y su influencia en la historia universal Barcelona, 1920, II, p. 529.

(17) T. González, Colección de privilegios, franquizas, exenciones, y fueros, concedidos a varios pueblos y corporaciones de la Corona de Castilla, copiados de orden de S.M. de los registros del Real archivo de Simancas. Madrid, 1833. IV, p. 94.

(18) تشير وثائق الجينيزا إلى وصول جماعات من الأندلس. كذلك بودل Bodl: b3.20 (ca. 1042); TS 12.794 (1050-5); TS 13 J 16.19 (1050s); TS 13 J 19.20 (1062); TS 16.163 (ca. 1063); TS 8 J 20.2 (ca. 1065); TS 10 J 16.17 (late 1000s); ULC or 1080 J 178 (ca. 1100); TS 13 J 15.16 (1140).

لقد كان رجال الأعمال اليهود أيضاً جزءاً متمماً من اقتصاد الأندلس الداخلي. وهناك فتوى من القرن الحادي عشر تعالج شكوى من باعة جوالين يهود (وتتحدث خاصة عن سهولة وصولهم إلى النساء في البيوت لبيعهن البضائع) وقد سلطت هذه الشكوى الضوء على القابلية الخاصة للتجار اليهود للتحرك خارج المجتمع الأندلسي، حتى الدخول إلى القسم الخاص بسكن النساء<sup>(19)</sup>. وقد أمسك اليهود بالعقد التجارية خلال حدود إيبيريا، وهناك حكاية نادرة ذكرت من قبل عدد من المؤلفين الأندلسيين في القرن الحادي عشر تشير إلى أن رجال الأعمال اليهود قد تمتعوا بحرية وليونة في السفر لم تتوافر لدى جماعات التجار الأخرى في شبه جزيرة إيبيريا.

وتقول الرواية أيضاً أن تاجراً يهودياً استؤجر من مسلم ليحاول انقاذ بناته اللواتي أُسرن من قبل المسيحيين في حصار برباسترو Barbastro في سنة 1064. وعلى الرغم من أن المحاولة لم تنجح، فقد ظلت حكاية التاجر اليهودي مثلاً على النخوة العالية، وعدم التعصب الطائفي، وهو ما يتمناه الناس في مثل هذه المواقف<sup>(20)</sup>.

وربما كانت تجارة اليهود خلال حدود الأندلس جزءاً خاصاً من منطقة تجارة اليهود. من جهة أخرى لا يوجد برهان مباشر على اتصال بين اليهود في المشرق من العالم الإسلامي وأولئك في أوروبا<sup>(21)</sup>. ومن المحتمل أن اليهود الأندلسيين كان لهم دور الوسيط في المجال التجاري اليهودي مماثلاً للذي لعبه الأندلس في العالم التجاري المتوسطي الواسع. وتوحي الشواهد

R.H. Idris, "Les tributaires en occident musulman médiéval d'après le Mi'yār (19) d'al-Wansharisi," Mélanges d'islamologie: Volume dédié à la mémoire de Armand Abel. Leiden, 1974, p. 180.

E.Ashtor, The Jews of Moslem Spain. Philadelphia, 1973-84, III, p. 202. (20)

(21) قلة المعلومات نوقشت من قبل:

A.O. Citarella, "A Puzzling Question Concerning Relations Between the Jewish Communities of Christian Europe and those represented in the Geniza Documents," JAOS 91, (1971), pp. 390-7.

من جينيزا ومن مصادر أخرى - على الرغم من أنها لا تثبت - أن اليهود قد قاموا بهذا الدور. ومن المؤكد أن التجار اليهود تاجروا بانتظام بين الأندلس والمغرب والمشرق العربي، متمتعين بأفضلية علاقات تجارية متطورة وروابط طائفية عبر شرق البحر الأبيض المتوسط. وبالمثل فقد كان لليهود اتصالات خلال حدود إيبيريا داخل شمال إسبانيا وأوروبا. ويمكن تلمس هذا في أي مرحلة مبكرة، من خلال أنشطة تجار الرقيق اليهود والرحالة من أمثال إبراهيم ابن يعقوب، وما لمسناه من خلال بنجامين تودلي الذي يبدو أنه عرف عدداً من أفراد ديانتته في مدن الساحل الفرنسي والاطالي. ولربما كان للطوائف اليهودية في غرب المتوسط، شبكة اتصالات ليست مختلفة عن النظام القائم في شرق المتوسط. وإن نقطة الاحتكاك بين هاتين الشبكتين تقع وسط الجالية اليهودية الأندلسية.

وعلى الرغم من أن التجار المسيحيين قد تاجروا أيضاً في أسواق الأندلس، إلا أنهم لم يكونوا مهيمنين ولا كثيري العدد. وخلافاً للأندلسيين المسلمين واليهود، فإن المسيحيين المحليين المدعويين موزاراب Mozarab<sup>(22)</sup>. يبدو أنه كان لهم مصلحة متواضعة في التجارة. ومن المقبول غالباً أن الموزاراب التجار قد كونوا تجارة حيوية وروابط ثقافية بين الشمال والجنوب خلال حدود إيبيريا، ولكن النصوص لا تقدم المزيد من الدعم لهذا الأمر. ولا يوجد سوى شواهد عملية عن نشاط التجار الموزاراب في تجارة الأندلس خلال العهد الأموي، ولا توجد معلومات عن العهود المتأخرة، وربما كان اللاجئون منهم يتمتعون بنفوذ في تجارة شمال إسبانيا (مثل ذلك، وجود عدد من الموزاراب التجار يعيشون في طليطلة في القرن الثاني عشر

(22) يعتقد Ashtor أن الموزاراب نقلوا بضائع الرفاهية عبر اسبانيا ويعتبرهم أربيه وفرلاندين ناشطين في تجارة العصر الوسيط، ن:

E. Ashtor, *The Jews of Moslem Spain*, I, p. 278; R. Arié, *España musulmana* Barcelona, 1982, p. 251; C. Verlinden, "The Rise of Spanish Trade in the Middle Ages, *Economic History Review* 10, 1940, p. 47.

والثالث عشر)، ولكن لا يوجد سبب يدعو للاعتقاد انهم اشتغلوا بالتجارة مع بلادهم التي هجروها<sup>(23)</sup>. وهناك تفسير لنقص النشاط التجاري لموزاراب في الجنوب. إذا كان هذا هو الواقع. ربما يكمن في الوضع القانوني للتجارة كمهنة في أعين المسيحيين الأندلسيين خلال معظم العصر الوسيط. وهذا معاكس أو مخالف للاحترام الكبير الممنوح للتجار في المجتمع الإسلامي واليهودي، عندما كانت التجارة متوافقة تكراراً مع مهنة أخرى مثل السياسة والعلم أو الطب. فقد وقع التجار في إسبانيا وفي عهد الفيزيوجوت ضحية التراكمات الاجتماعية السيئة، هي ذلك الموقف من التجارة الذي كان سائداً في قشتالة في القرن الثالث عشر. وربما لم ير التجار المسيحيون المحليون سبباً للمنافسة من أجل مهنة يحتقرونها، وهناك من يقوم بها عن طيب خاطر. ومن ثم فإن القليل من التجار المسيحيين الذين عملوا في الأسواق الأموية، وهم غرباء أو أجنبان جذبوا من شمال إسبانيا وأوروبا من خلال رغبتهم في الإنتاج الأندلسي و سلع الرفاهية الإسلامية الأخرى. وقد بقي معظم النقل التجاري بين الأندلس والمناطق المسيحية بأيدي التجار اليهود والمسلمين حتى التبدلات المحزنة (الدرامية) المفروضة إثر التوسع التجاري الأوروبي في القرنين الحادي عشر والثاني عشر. ومع تطور القوة البحرية الإيطالية، وتقدم الفتوحات الإسبانية المسيحية نحو الجنوب، تحولت التجارة الأندلسية الدولية إلى سيطرة التجار المسيحيين من شمال إسبانيا، وجنوب فرنسا وإيطاليا. وعند وسط القرن الثالث عشر كانت التجارة الإيبيرية في معظمها شأناً مسيحياً على وجه الحصر، حتى أن تجارة غرناطة الناصرية سيطر عليها التجار المسيحيون الأجانب.

إن البداية البطيئة للنقل التجاري المسيحي مع الأندلس، ربما يعزى إلى عدم الاهتمام التجاري للمسيحيين وعدم التنظيم في بداية العصور الوسطى أكثر منه إلى التشريع أو الموانع الدينية في العالم الإسلامي. وعلى الرغم من

A. González Palencia, Los mozárabes de Toledo en los siglos XII y XIII. (23) Madrid, 1926-8, pp. 79, 126, 127, 162.

أن التشريع الإسلامي لم يشجع التجار المسلمين على النقل التجاري في البلاد المسيحية، لكنه وضع قليلاً من الحواجز في طريق التجار المسيحيين القادمين. لقد كان الرحالة الأجانب من غير المسلمين مطلوبين في دار الإسلام للحصول على شهادة الوصول الآمن (أمان)، والتقيّد بالنشاطات المقررة لجميع التجار غير المحليين<sup>(24)</sup>. لقد كانت شهادة الأمان صالحة، بصورة عامة، لمدة أربعة أشهر إلى سنة، وتسمح لغير المسلم أن يعيش ويعمل في الأراضي الإسلامية خلال هذه المدة دون أن يتحمل وضع مقيم غير مسلم أي (ذمي) حتى مع الوثائق اللازمة، وبعد أن استقامت التجارة المسيحية في القرن الحادي عشر والثالث عشر، ظل المسيحيون محدودين عملياً في اتصالهم مع بعض موانئ المدن حيث يقيمون بيتاً تجارياً (فندق) مع جالية صغيرة من بلدهم. من جهة أخرى، كان نادراً أن يدخل التجار الأوروبيون إلى شبكات التجارة الدولية في البلاد الإسلامية. وباستثناءات قليلة، أمكن للتجار الأجانب أن يمروا مع أي نوع من البضائع<sup>(25)</sup>. وإذا ما واجه التجار المسيحيون قيوداً على مرورهم إلى البلاد الإسلامية، فهي تعني أنها مفروضة من قبل حكامهم وسلطاتهم الدينية، أكثر من أن تكون من قبل مستضيفيهم المسلمين.

وقد كانت السياسة المألوفة للسلطات المسيحية، حتى القرن الثالث عشر على الأقل، تكرار القيود ضد حركة المرور إلى أراضي «الأعداء» المسلمين. وربما يعزى النقص في البنية القضائية الإسلامية من واقع أن القضاة المسلمين، وكذلك التجار المسلمين واليهود، يبدون نظرة لا تخلو

(24) درس طبيعة هذه المؤسسة:

J. Wansbrough, "The Safe Conduct in Muslim Chancery Practice," BSOAS 34, 1971, pp. 20-35, and by Khadduri, War and Peace, pp. 163-4.

(25) لم يمنع سوى القليل من المواد فقد حكم ابن رشد (ت 1126) أنه يجب أن لا يبيع التاجر المسيحي عبداً في دار الإسلام (كتاب المقدمات).

(Kitāb al-muqaddamat, pp. 274-6).

من ازدراء للتجار المسيحيين. ولم يكن ينظر إلى الأجانب كغرباء، بل اعتبروا سذجاً وبسطاء. وقد استشهد ابن عبد الرؤوف (كتب بين 975 - 950) وهو المراقب للأسواق الأندلسية، للخليفة عمر، لدعم رأيه أنه «يجب ألا يبيع الأجانب في أسواقنا ما لم يفهموا ديننا (ولهذا) من المفضل المتاجرة مع أناس متعلمين ودمثين»<sup>(26)</sup>. ونجد في بعض الحالات أن المسيحي الغريب تحول إلى فكاهاة محلية، فقد كتب شريك من الإسكندرية إلى نهريا ابن نسيم في القاهرة القديمة نحو 1075 مفصلاً له حماقات التجار المسيحيين الذين «لا يميزون بين الصنف الأول والأدنى من السلع. إذ تبدو لهم جميع الأصناف شيئاً واحداً ويدفعون السعر نفسه... إنهم يشترون المواصفات المتدنية بالسعر نفسه، وكأنها أنواع ممتازة، وهم غير مهيين لدفع المزيد للنوع الأخير»<sup>(27)</sup>.

لقد جاء التجار المسيحيون إلى أسواق الأندلس من شمال إسبانيا والمناطق الأخرى من أوروبا في بواكير القرن العاشر. وقد دافع القضاة المسلمون عن وجوب حماية هؤلاء التجار، وخاصة في العصر الأموي. فقد دعا ابن أبي زياد (توفي سنة 996) إلى العودة إلى فتوى سحنون من المذهب المالكي في القرن التاسع التي تقول «ما يخص المراكب المسيحية الواصلة، فليس من المسموح احتجازها إذا [كانت تحمل تجاراً معروفين بعلاقاتهم

(26) E. Lévi-Provençal (ed), رسالة، ابن عبد الرؤوف، *Risala*. Documents arabes sur la vie sociale et économique en occident musulman au moyen âge. Cairo, 1955, pp. 84-5.

ينسب ابن عبد الرؤوف هذا القول إلى عمر وحسب وليس واضحاً إذا كان يقصد عمر الأول أو الثاني.

(27) BM or 5546.27; trans. A.L. Udovitch, "A Tale of Two Cities, Commercial Relations between Cairo and Alexandria during the Second Half of the 11th Century," *The Medieval City* eds. H. Miskimin, D. Herlihy, A. Udovitch, New Haven, 1977, p. 156.

نوقش موضوع ازدراء المسلمين للتجار المسيحيين وغيرهم في:

A. Al-Azmeh, "Barbarians in Arab Eyes," *Past and Present* 134, 1992, pp. 3-18.

التجارية مع المسلمين...»<sup>(28)</sup>. إن سلامة هؤلاء التجار المسيحيين الذين يمرون عبر الأراضي الأندلسية ببضائعهم، تتعلق بتبدل مناخ العلاقات بين الممالك المسيحية وحكام الأندلس. وكانت سلامة مرور البضائع في زمن الهدنة مضمونة تحت حماية القانون «الأمان»، هذا بصورة نظرية، إن لم يكن فعلياً ودائماً، ولتأكيد هذا المفهوم العام، فقد ذكر ونشريسي Wansharisi فتوى من القرن العاشر تتعلق بمسيحي ناج من الأسر عاد تاجراً إلى المدينة الأندلسية التي أسر فيها وقد حكم القاضي ثانية أنه، في زمن السلم، فإن هذا الرجل وغيره من المسيحيين في مثل حالته مصونين ضد الأسر ثانية<sup>(29)</sup>. وتبين لنا حالة هذا الرجل الذي أسر ومن ثم منح الأمان طبيعة العلاقات المتبدلة بين الأمويين والمسيحيين. وتدلل على تأثير السياسة وأدوار الهدنة شكلياً على التجارة. ومع الفتوحات وآثارها العدائية عند وصول المرابطين ثم الموحيدين انخفض مستوى الأمن التجاري عبر الحدود البرية في إيبريا. وهناك مسألة طرحت قبلاً، جعلت الأمير المرابطي تميم بن يوسف بن تاشفين (متوفى 1127) يسأل عن إمكانية أسر فريق من التجار المسيحيين من طليطلة، قدموا إلى قرطبة في زمن السلم، وأخذهم رهائن مقابل عودة بعض المسلمين المأسورين. وقد كان الجواب إيجابياً. وأمكن الاحتفاظ بالتجار وببضائعهم حتى استعادة الأسرى، وبعد ذلك تتحدد الهدنة المتوقفة<sup>(30)</sup>. ويمكن رؤية الأخطار المهنية المتأصلة في التجارة البرية في مصادر أخرى. إذ يصف أحدها وهو من القرن الحادي عشر، كيف نجا تاجر كتلاني يدعى

(28) M. Talbi, "Intérêt des œuvres juridiques traitant de la guerre pour l'historien des armées médiévales ifrikiennes," Cahiers de Tunisie 4, 1956, p. 291.

أخذت هذه الترجمة الانجليزية من M. Talbi الفرنسية غير المنشورة لمخطوط لابن زياد «كتاب النوادر».

Ibn Zayd, Kitāb al-nawadir. Tunis, Zaytuna ms. 5191. fol. 287r.

(29) H.R. Idris, "Les tributaires en occident musulman," p. 174.

(30) Wansharisi, Mi'yar al-mu'rib wa al-jami' al-maghrib. ed M. Hajji, 13 vols., (30) Rabat Beirut, 1401/1981 IX, pp. 598-9. معيار المغرب وجامع المغرب.

أورنولد بأعجوبة من كمين أحد المسلمين عندما كان مسافراً من منزله في كردونا Cardona (في وسط كتلونيا) إلى بلجاريس Balegaris (قرب لوريدا Lerida).

ووردت قصة أخرى عن راهب يبحث عن السفر إلى بلنسيا في القرن الثاني عشر، وبعد أن قيل له إن معظم الطرق مستحيلة بسبب الحرب، فقد نُصح بالذهاب إلى سنتياجو حيث يمكن له أن يلتحق بتجار قد دفعوا مكساً مقابل حمايتهم في رحلتهم إلى بلنسيا<sup>(31)</sup>. وعلى الرغم من فقدان الأمن في التجارة البرية، فقد بدأت حركة التجارة البحرية الإيطالية نحو موانئ الأندلس بالازدهار في هذا الدور. وكان الوصول إلى الموانئ أسهل للمراقبة من الطرق البرية، ويبدو أن الحكام المرابطين والموحدين قد شجعوا تجارة المسيحيين البحرية (من خلال معاهدات دبلوماسية مع المدن الإيطالية، في الوقت نفسه الذي أعاقوا فيه حركة التجار القادمين من الطرق البرية أي من مناطق الأعداء في شمال إسبانيا). فالأوضاع السياسية أو الدبلوماسية المختلفة للمناطق المسيحية، بعضها كان في حالة حرب مع الأندلس، وبعضها الآخر ليس كذلك، إذ انقسم فيها جمهور التجار المسيحيين. وخلافاً للمسلمين ولليهود فإن التجار المسيحيين لم يشكلوا جماعة قوية متماسكة، بل انحصرت درجة أعمالهم في الخطوط المحلية أو بين المقاطعات القومية، ومنذ ذلك الوقت ربحوا نفوذاً قوياً في تجارة إيبيريا أي في آخر القرن الحادي عشر. وعلى الرغم من أن الجنوبيين كانوا يرون أنفسهم جزءاً من الطائفة المسيحية الكبرى، فقد اتجهوا إلى التعاون مع الجنوبيين، وكذلك فعل الكتلان مع الكتلان، وهكذا كان كل فريق يرى في الآخر منافساً له في التجارة. وقد شُجع هذا الاختلاف من قبل الحكام المسيحيين، الذين شرعوا القوانين وفق مصالح أتباعهم وتوسع أعمال التجار الأجانب.

Liber miraculorum Sancte Fidis. ed. A. Bouillet, Paris, 1897. Appendix, p. 243, (31)  
Bouillet يورخ هذا المخطوط في وسط القرن الحادي عشر بالتأكيد قبل 1060، p. viii;  
Herman of Tournai, "Epistola de corpore S. Vincentii diaconi," Analecta  
bollandiana 2, 1883, p. 246.

وقد كان جمهور التجار المسيحيين منقسمين أيضاً من خلال وصولهم إلى أسواق الأندلس. فقد كان على التجار القشتاليين أو النقاريين أن يأتوا عبر الطرق البرية، وكان من الأسهل للطليان والتجار الأوروبيين الآخرين بمن فيهم الكتلان أن يأتوا بحراً. ولهذا السبب فإن تجار شمال مركز شبه الجزيرة قد تغلغلوا غالباً في عمق الأندلس أكثر من بقية التجار المسيحيين. وإلى جانب هذه المغامرات البرية للوصول إلى أسواق الأندلس، وجدت التجارة الدولية القشتالية بقوة قبل القرن الثالث عشر. فقد كانت هناك سلسلة عمل تجاري صغير خلال موانئ الأطلنطي في لاردو Laredo وستاندر Santander وكاسترو وأورديال Urdiales، وسان فيسنت دو لابركيرا San Vicente de la Barquera، ولكن هذه الموانئ لم تصبح حيوية للاقتصاد القشتالي حتى نهاية القرن الثالث عشر<sup>(32)</sup>. وبالمقابل فإن أراجون. كتلونيا، وبفضل شاطئها المتوسطي الطويل، أنجزت بناء أول وأكبر قوة بحرية مميزة. إن سهولة النقل البحري النسبية أدت إلى توسع تجاري هائل في كتلونيا خلال القرن الثاني عشر والثالث عشر، عندما بدأت برشلونة بمنافسة القوى البحرية الإيطالية. وتُعزى الاختلافات في التطور التجاري في كتلونيا وقشتالة بجزء منه إلى اختلاف مفاهيم الحالات الاجتماعية للتجار، وفي حين أن الشخصية التجارية الكتلانية قد تطورت متوازياً مع المفاهيم الإيطالية والفرنسية الجنوبية مؤدية إلى خلق ما سماه بعض المختصين بالبرجوازية التجارية، فإن التجار في قشتالة (في مناطق الفيزيجوت والموزاراب) كانوا في موضع أدنى. وما من قشتالي ذي منصب اجتماعي كان يرغب في أن يكون تاجراً مهنياً خلال القرن الثاني عشر وأوائل القرن الثالث عشر، وكانوا سعداء بأن يتركوا أعمالهم التجارية بين أيدي التجار الأجانب وخاصة الجنويين.

T. Ruiz, "The Transformation of the Castilian Municipalities: The Case of Burgos 1248-1350," *Past and Present* 77, 1977, p. 12; L. Garcia de Valdeavellano, *El mercado en Leon y Castilla durante la edad media*. [2nd edn., Seville, 1975], p. 154.

## الشركاء التجار

على الرغم من الانقسام الديني داخل جماعة التجار الأندلسيين، كانت التجارة مهنة اجتماعية، فقد كان التجار ملزمين بروابط التعاون والشراكة بعضهم مع بعض. وكان التمييز بين التعاون والشراكة أمراً غامضاً أو مبهماً، ففي كثير من حالات التعاون، بما في ذلك الخدمات بين الأصدقاء، كانت الرسائل الشخصية تتضمن معلومات سرية عن المهنة، يمكن اعتبارها نمطاً من الشراكة غير الرسمية. وبالمقابل، فإن الشراكة الرسمية هي بصورة عامة قانونية وملزمة ويستتج أن القانون وضع لفترة المشروع التجاري أو أبعد منه. ويجب أن يُجرى العقد بين شخصين أو مع شبكة أوسع من أعضاء العائلة، أو مع شركات أعمال أو وكلاء، ويخدم الشركاء في كثير من الوظائف. إذ عليهم أن يستقبلوا وأن يرسلوا، وأن يحملوا، وأن يشتروا وأن يبيعوا البضائع وعليهم تحويل المال اللازم، وهم يحيطون الأعضاء الآخرين في الشركة أو المشروع التجاري بالاسعار المحلية والشروط وصلاحيه السلع.

لقد عمل التجار المسلمون واليهود والمسيحيون جنباً إلى جنب في تجارة البحر الأبيض المتوسط في العصر الوسيط وتعاونوا مراراً على أسس غير رسمية. وكان التعاون جلياً من خلال مرور السلع والمعلومات بين مختلف مجموعات التجار. فعلى سبيل المثال، هناك تاجر يهودي، يكتب من الأندلس إلى مراكش في سنة 1138 قائلاً: إنه تلقى معلومات من تجار مسلمين، وصلوا لتوهم من الإسكندرية<sup>(33)</sup>. وبطريقة مماثلة هناك تاجر جنوي، وقد أبحر إلى سبتا أو إلى بوجي، ربما توقف في طريق رحلته في ميناء أندلسي جنوي للحصول على أخبار من التجار المحليين عن شروط الاتجار العادية في شمال أفريقيا<sup>(34)</sup>.

Bodl d74.41.

(33)

(34) هناك عقد من مدينة نوليزو naulizo كتب سنة 1253 يسمح بتوقف في ملقا في الطريق من جنوا إلى شمال أفريقيا.

ASG Cart. 29, fol. 164r.

وكانت الصفقات التجارية بين مجموعات التجار المختلفة واضحة وجلية في السفر والشحن البحريين، حيث يمكن للمركب الواحد أن يُحمّل لتجار مختلفين، وعبر النقل البري أيضاً. وتبين رسائل الجينيزا أن تجاراً يهوداً سافروا بين الأندلس والمشرق على مراكب مسلمة. وفي عدد من الحالات، يتم تعريف هذه السفن على أنها ملك للحكام المسلمين مثل السلطان أو القائد أو تعود ملكيتها إلى مسلم ايبيري عادي من مثل عبدالله الأندلسي. لقد سافر يهودا هاليقي إلى مصر على سفينة رسمية (مركب السلطان) في سنة 1140. وهناك مراكب أخرى مجهولة أصحابها، كانت تحمل المسافرين اليهود والمسلمين، كما تذكر رسائل الجينيزا. وهناك مركب قد غرق في أثناء رحلة من ليبيا إلى إشبيلية في وسط القرن الحادي عشر، وعلى ظهره سبع وثلاثون يهودياً وثلاثمئة مسلم. ولم ينج سوى القليل من المسافرين<sup>(35)</sup>. ولربما سافر اليهود خلال البر مع التجار المسلمين، كما يبدو في جواب رابي الفاسي من القرن الحادي عشر الذي ذكر أن تاجراً يهودياً أندلسياً عاد إلى الأندلس مع قافلة الإسماعيلي<sup>(36)</sup>.

وفي وسط القرن الحادي عشر - وكان بدأ الشحن الإيطالي يسيطر على طرق غرب المتوسط - أصبح مألوفاً للتجار المسلمين واليهود أن يبحثوا عن السفر على سفن مسيحية<sup>(37)</sup>. وعلى سبيل المثال، فإن الرحالة الأندلسي ابن جبير، الذي أبحر إلى المشرق وعاد على ظهر سفينة مسيحية في سنة 1180، لاحظ أن المسلمين والمسيحيين لم يختلطوا على ظهر السفينة<sup>(38)</sup>، والواقع أن النقل المسيحي كان مألوفاً جداً في هذا الدور لدرجة دفعت الخليفة

(35) TS 16.54.

(36) Alfasi, Isaac b. Jacob, She'elot u-teshuvot. Bilgoraj, 1935, reprinted Jerusalem, 1973, no. 72.

(37) Bodl c28.60; تذكر الرسالة تاجرين مسافرين من المهديّة إلى صقلية على ظهر مركب إيطالي.

(38) Ibn Jubayr, The Travels of Ibn Jubair. trans. R.J.C. Broadhurst, London, 1952, pp. 26, 325, 353.

الموحدي أبو يوسف يعقوب المنصور أن يهتم بتضمين فقرة في معاهدة سنة 1186 مع مدينة پيزا يحدد فيها بصورة خاصة أن تمتنع عن نقل الركاب المسلمين على ظهر سفنها<sup>(39)</sup>. وعلى الرغم من هذا الواقع، فإن التاجر المسلم بن مهلم، الذي أبحر من سبتا على ظهر سفينة جنوية سنة 1222، لم يكن الوحيد بين الكثيرين من غير التجار المسيحيين لينتفعوا من النقل الإيطالي والكتلاني في القرن الثالث عشر<sup>(40)</sup>.

وعلى الرغم من التعاون بين الأديان، فنادرًا ما اجتاز الشركاء حدود دينهم. فقد شكل التجار اليهود شراكة مع اليهود الآخرين بصورة عامة. والمسلمون مع مسلمين آخرين. وفي بواكير القرن الحادي عشر، عُرف عن التاجر المصري ابن حوقل أنه اشتغل مع وكلاء مسلمين ويهود<sup>(41)</sup>. ولربما دخل التجار الجنوبيون المسيحيون في شراكة مع التجار اليهود مع أن الشراكة بين المسيحيين والمسلمين كانت نادرة<sup>(42)</sup>. ولعل تقاليد الشركاء وتطلعاتهم قد وضعت العراقيل في سبيل المغامرة في التعامل بين الأديان. وبصورة عامة توحى الشواهد إلى أن التعهد طويل الأمد للشريك كان مألوفاً أكثر بين التجار المسلمين واليهود مما كان لدى المسيحيين الأوروبيين، وتميل الشراكة

M. Amari, ed, I diplomi arabi del R. Archivio Fiorentino. Florence, 1863, p. 21. (39)

Salmon, Liber magistri Salmonis sacri palatii notarii 1222-1226. ed. A. Ferretto ASLSP 36, 1906, p. 100, 283. See also C.E. Dufourcq, L'Espagne catalane et le Maghrib aux XIIIe et XIve siecle. Paris, 1966, p. 576. (40)

N.A. Stillman, "The Eleventh-Century Merchant House of Ibn 'Awkal, A Geniza Study," JESHO 16,1973, p. 23. (41)

(42) من المشكوك به، نظراً لديانة بعض التجار المذكورين في عقود جينيزا، ما يجعل صعباً التحقق من اتساع الشراكة الجنوبية بين الأديان. إن وجهة نظر:

E.H. Byrne "Easterners in Genoa," JAOS 38,1918, pp. 176-87, and B. Nelson "Blancard (the Jew?) of Genoa and the Restitution of Usury," Studi in onore di Gino Luzzato, Milan, 1949, I, pp. 96-116, صارت عتيقة. C. Cahen قد عالج مسألة العلاقة الإسلامية المسيحية في مصر في "Douanes et commerce dans les ports méditerranéens de l'Egypt médiévale d'après le 'Minhadj d'al-Makhzumi," JESHO 7(1964), p. 270.

الرسمية إلى أن تكون أطول عمراً في العالم العربي منها في العقود المسيحية، التي بقيت صالحة لعملية تجارية واحدة عملياً.

وقد وجدت أنواع عديدة من الشراكة الرسمية في عالم البحر الأبيض المتوسط في العصر الوسيط<sup>(43)</sup>. ففي المحيط الإسلامي، تستخدم غالباً التعابير «شراكة» أو «خُلطه» لوصف شراكة بين شخصين يستثمران رأسمالهما، ويعملان بهدف أرباح اقتصادية. ومن ثم تقسم جميع الأرباح بين الشريكين وفقاً للاستثمار الفردي. وإن أفضل تسوية أو تنظيم مُحكم هو «القراض» و(المضاربة) حيث يقوم الفريق الأول المستثمر (و ن) الرأسمال في حين يقدم الفريق الثاني العامل (ون) العمل. وكانت الأرباح تقسم وترباً وليس شفيعاً، وأكثر الأمثلة المألوفة هي قسمة ثلثين للفريق الأول كتعويض عن المخاطر الاقتصادية وثلث للفريق الثاني للمخاطر الجسدية. وعلى الرغم من أن اللحمة الأولى لهذا النظام ربما تُظهره مناسباً لتجار مستثمرين مدنيين وأغنياء، حيث يقرضون المال لوكلاء رحالة، فقد سمح هذا النظام لمستثمرين هامشين لوضع مبالغ صغيرة أو سلع لتؤخذ شراكة من قبل عارف جيد وتاجر ناجح. وبصورة مماثلة فقد أدت الشراكة الرسمية في محيط البحر الأبيض المتوسط إلى تصاعد المضاربات على الاتصالات التجارية بين الأديان وتدفق في تبادل الأفكار التجارية والتقنية. وفي كثير من الوجوه، فإن «القراض» (الذي ظهر في القانون الإسلامي في القرن التاسع) كان مشابهاً لأشكال الشراكة السابقة لليهود وهي بالعبرية «عصق» isqa وبالبيزنطية

(43) من أجل وصف كامل للشراكة الرسمية ن:

S.D. Goitein, *Mediterranean Society*. Berkeley, 1967-88, I, pp. 164-83, "Commercial and Family Partnerships in the Countries of Medieval Islam," *Islamic Studies* 3, 1964, pp. 315-37. Also, E. Bach, *La cité de Gènes au XIIIe siècle*. Copenhagen, 1955, pp. 16-20; A.L. Udovitch, *Partnership and profit in Medieval Islam*. Princeton, 1970; J.H. Pryor, "The Origins of the 'Commenda' Contract," *Speculum* 52, 1977, pp. 5-37. Also of interest are the economic models proposed by A. Greif, "The Organization of Long Distance Trade: Reputation and Coalitions in the Geniza Documents and Genoa during the 11th and 12th centuries" Ph.D. Dissertation, Northwestern University, 1989.

Chreokoinonia. وفضلاً عن ذلك كان «القراض» يُميز من خلال إعفاء الوكيل في معظم الحالات، من أي مسؤولية عند فقدان الرأسمال. ومن المحتمل أن القراض قد تبنته أوروبا الغربية وكذلك اللاتينية، Accomendatio, commenda التي بقي منها أقدم الأمثلة في عقود من البندقية مؤرخة في 1072<sup>(44)</sup>. إن تركيب هاتين الشراكتين الرسميتين هو جوهرياً الشيء نفسه مع أن القراض، خلاف الـ commenda، كان غالباً يستمر لزم من طويل وأمكن استعماله في التجارة البرية وكذلك المضاربات المالية البحرية المرغوبة بالـ: commenda<sup>(45)</sup> وسواء أكان التشابه مشتقاً من صلة مباشرة، فإنه يُظهر توازياً في فوائد العمل التجاري، ويوحى بالمبادلات بين التقنية التجارية للمسلمين واليهود والتجار المسيحيين في هذا الدور. وإذا كان الـ commenda قد نشأ من «قراض» فمن الجدير بالملاحظة أن الفكرة قد تبناها العالم التجاري العربي مباشرة عندما بدأ المحور التجاري الإسلامي بالضعف في البحر الأبيض المتوسط. وكان التجار الأوروبيون يفضلون استخدام الـ commenda، والقروض البحرية Foenus nauticum و societas كإنموذج للشراكة التجارية. وقد وجد الثلاثة معاً خلال القرن الثاني عشر؛ ولكن معظم العقود الجنوبية الباكرة مع التجار المسافرين إلى إسبانية قد عبّر عنها بـ Cum hac societate laboratum ire debet Yspaniam...<sup>(46)</sup>. ومن النماذج الثلاثة، كان القرض البحري هو الأقدم، فقد استخدم في التجارة الرومانية إلا أن استخدامه في العصر الوسيط كان محدوداً لسببين: لاعتماده

(44) هذا النص ترجم في:

R.S. Lopez and I.W. Raymond, Medieval Trade, pp. 178-9.

A.L. Udovitch, "At the Origins of the Western Commenda: Islam, Israel, Byzantium?" Speculum 37, 1962, pp. 198-207.

J.H. Pryor ("The Origins of the 'Commenda' فإن: Udovitch نظرة وعكس Contract") يبرهن أن commenda: قد أنشئت من نماذج غربية قديمة للشراكة.

(46) انظر على سبيل المثال عقداً مؤرخاً في 16 كانون الثاني عام 1160.

in Giovanni Scriba, Cartolare di Giovanni Scriba. eds. M. Chiaudano and M. Moresco. Rome, 1935, p. 327, 603.

الكلبي على دفع الفوائد مقابل المال المقرض وثانياً، أن القرض يحتاج أن يكون معاداً مجرد الوصول بالسلامة للمركب أو الحمولة. وهذا الشرط الأخير - مع عدم الأمان للشحن البحري في العصر الوسيط، حيث كان البحر الأبيض المتوسط منذ زمن ليس طويلاً بحيرة رومانية - شجع الفوائد العالية النسبة، وخفض العائدات على استثمار القرض البحري<sup>(47)</sup>.

من جهة أخرى، إن الـ *societas* مثل «القراض» والـ *commenda* سليمة وأكثر أمناً، حيث رُبط بتوزيع الأرباح إثر المحاولة التجارية أكثر من دفع الفوائد (وهي ممارسة مكروهة من المسلمين والمسيحيين). من جهة أخرى، وخلافاً لـ: *commenda*، تتطلب الـ *societas* البسيطة أن يستثمر الطرفان رأسمالاً في المشروع التجاري، ويساهم المستثمر بثلثين والعامل أو الوكيل التجاري بثلث واحد، وتقسم الأرباح بالتساوي. ونرى في بعض الحالات مبلغاً كبيراً (لأحد الشريكين) دعم الاستثمارين معاً<sup>(48)</sup>. وبالمقابل، فقد جمعت الـ *commenda* القراض الإسلامي في فريق الاستثمار بين المستثمرين (100٪) والوكيل. وكان توزيع الأرباح مختلفاً، ويتجه أن يكون 75٪ للمستثمرين *commendator* و 25٪ للوكيل *tractator*. ومع وجود تبدل ظاهر في السجل العدلي من تفضيل لـ: *societas*، في وسط القرن الثاني عشر إلى تفضيل *commenda* في بداية القرن الثالث عشر، فمن غير المؤكد، إذا كانت هذه الصيغ متميزة بوضوح في عقول التجار الذين يجرون العقود.

(47) كانت هناك حاجة خاصة للاهتمام بالنصوص العدلية للعقود المتعلقة بالقروض البحرية بقصد الافلات من رقابة القانون الكنسي. ومن أجل المزيد عن القروض البحرية ن:

C.B. Hoover, "The Sea Loan in Genoa in the 12th Century," *Quarterly Journal of Economics* 40, 1925-6 pp. 495-529, and Pryor, "The Origins of the 'Commenda' Contract," pp. 22-3.

E.Rottenburger, "Genoese Relations with Mediterranean France and Spain and the Balearic Islands, 1155-1164." MA Thesis, University of Cincinnati, 1947, p. 108.

من المؤلف أن نجد هذه المبالغ الخاصة موظفة في شركة أو قراض أو *commenda*.

إن استخدامهم للتعبير *commenda and societas* يمكن أن يكون غامضاً ولا يتبدل، إلى درجة (كما لاحظ بريور) يمكن اعتبارهم فيها نماذج ثنائية وأحادية الجانب للنمط نفسه من الشراكة<sup>(49)</sup>. ومن خلال التوسع في العمل فقد يتنازع الطرفان حول العلاقة بين «شراكة» و«قراض».

إن الشراكات بين التجار الأندلسيين أو بين التجار الأجانب المسافرين برحلات إلى شبه الجزيرة، لا تبين فوارقاً بين الشركاء وبين التجار المتاجرين في مناطق أخرى من البحر الأبيض المتوسط. وقد أورد القاضي الأندلسي من طليطلة، ابن مغيث (المتوفى في 1067) تفاصيل عقد إسلامي تقليدي جاء فيه: «شريك (أ) وشريك (ب) أقاما شركة للتجارة يأخذ الشريك أ بعض المبلغ من موجوداته ويأخذ الشريك ب مثل المبلغ، ويخلطان (المال) وبذلك يكون لهما كيس واحد لتجارة مشتركة في أي سوق وفي أي بلد...»<sup>(50)</sup>. وكتب جويتين، مثلاً آخر: «أنموذج شراكة بين تاجرين يهوديين، يسميان (ربما خطأ) إبراهيم بن موسى، وكان واحد منهما من مدينة مالوركا. وقد دفع كل شريك، في أساس الشراكة، مبلغ مئتي درهم من أجل السفر إلى مكان غير محدد. وقد وضعت الأموال «في كيس واحد» وتواعد الشريكان على «البيع والشراء، والأخذ والعطاء والقيام بتجارة بماليهما وشخصيهما» واتفقا على اقتسام الأرباح بالتساوي<sup>(51)</sup>. إن مثل هذا العمل في

(49) قَدَّر H.C. Krueger قيمة العقود في وسط القرن الثاني عشر كالتالي: ما يزيد على 57٪ لجميع العقود التجارية في جنوا، 22٪ لـ *commendas* و 21٪ للقروض البحرية. وخلال عام 1200 كانت الأرقام بالتسلسل كالتالي: 13٪، 72٪، 15٪ ن:

"Genoese Merchants, their Associations and Investments, 1155-1230," *Studi in onore di Amintore Fanfani*, Milan, 1962 I, p. 421. Pryor, "Origins of the 'Commenda' Contract," pp. 6-7.

(50) ابن مغيث «المقنع في علم الشروط» *Ibn Mughith, Muqni' fi 'ilm al-shurut*. Real Academia de la Historia, Madrid, Gayangos ms. 44. fol. 71r. بفلان «fulān».

(51) TS 8 J II.14; See Goitein, *Mediterranean Society*, I, pp. 173, 442.

تجميع مصادر المال أمكن بفضله تقديم رأسمال كبير وتقليل المخاطر، وزيادة مجمل الأرباح من الصفقات التجارية.

لقد كان هناك استثناءات وتنوعات في أساس نماذج الشراكة سواء أكان بين الأندلسيين أم بين الآخرين. وقد استثمر هلفون بن نتانيل مبلغ (ستين مثقالاً مرابطياً جيداً شراكة مع يوسف بن شعيب بعقد ثنائي غير عادي من أجل رحلة تجارية من فاس إلى الماريا في كانون الثاني من سنة 1138 وقد شارك ابن شعيب بمبلغ أربعين أخرى وسافر إلى الأندلس وكيلاً. وكانت العائدات من هذه الرحلة التجارية موزعة بالتساوي<sup>(52)</sup>. وفي كثير من الحالات كان هذا التنظيم أكثر شبهاً بـ *societas* من «قراض» إذ تظهر السيولة ويظهر التنوع في مثل هذه الترتيبات.

ولعل العلاقات بين المستثمر والوكيل لم تحقق غالباً متطلبات الشراكة الانموزجية، وإن حكاية أو قصة شخص يدعى حبيب أحمد اللهمي Lahmi توضح أهمية الدعم المالي للنجاح في التجارة الدولية. سُمي حبيب قاضي قرطبة في سنة 904، وأصبح غنياً، من خلال مساعدة أحد أرباب العمل. وفي حكايته مع قضاة قرطبة يروي حُسنِي أن «ثروة حبيب، سببت له القلق بقدر ماله، الذي يعود فضله إلى القاضي سليمان بن أسود الذي أبدى قلقاً عظيماً تجاهه... مبيناً له أسس العمل التجاري، ويلح عليه أن (يصبح تاجراً). ويرد حبيب أن على المرء أن يستحوذ المال كي يذهب للتجارة، وهو لم يكن معه شيء. وبعد سماع ذلك، انتظر سليمان بضعة أيام ثم دعا (حبيباً) إليه، وأعطاه خمسة آلاف دينار قائلاً «خذ هذه وتاجر بها لنفسك»<sup>(53)</sup>.

وعلى الرغم من عدم وضع شروط لاقتسام الأرباح في المستقبل، فإن هذه القصة، يمكن أن تقرأ على أنها عقد قراض أنموزجي أكثر منها حكاية

TS 12.830.

(52)

Khushanī, Historia de los jueces de Cordoba por Aljoxanī. ed. and trans. J. Ribera Madrid, 1914, pp. 175-6, 216-17. (53)

وحسب، عن كرم شيخ تجاه رجل شاب. إن كل كلمات سليمان في النهاية، تدل على أنه يتوقع من حبيب أن يستعمل ذكائه ومبادرته الخاصين ليحقق كسباً من هذا الاستثمار. لقد كان من الممكن ممارسة العمل التجاري بصورة مستقلة (وينال التشجيع) داخل الشراكة، على الرغم من أن استقلال الاعضاء يختلف بالنسبة للعلاقة بعضهم مع بعض. ومن المعتاد أنه إذا تغيب أحد الشركاء أو أنه كان منشغلاً، فإن الطرف الآخر، كان حراً في القيام بالعمل التجاري على حسابه الخاص، ويمكن لنا العثور في بعض الرسائل على عبارات متبادلة بين شركاء عريقين من مثل «اعمل ماتراه مناسباً» في حين قد توجه تعليمات صارمة إلى شريك أكثر شباباً مثل الرسالة التالية التي وجهت شبه إنذار ووصية من تاجر أندلسي في صور إلى شريكه في مصر، وهذا أمر مألوف: «لا تدع عاملاً كسولاً يأخذ من شراكتنا درهماً واحداً، اشتر ما يلهمك الله به، وأرسله مع أول سفينة مبحرة». في مثل هذه الحالات فإن المتلقي قد يتصرف كما يراه مناسباً، لوجود الثقة المتبادلة. وفي رسالة من فاس إلى الماريا في سنة 1141، ترك للشريك الأندلسي أن يقرر إذا كان يجب أن يشتري مادة بالمفرق أو بالجملة<sup>(54)</sup>. ومن ناحية ثانية، فإن مثل هذا الموقف ليس مسموحاً دائماً. فقد كان ابن حوقل وهو التاجر المصري بحالة غضب واضحة من شريك في القيروان لأمر يتعلق بإرسال شحنة من خشب الصباغ إلى الأندلس عكس التوجيهات، وهو ما نراه في رسالة ساخطة تشرح ذلك كُتبت في سنة 1000 تقريباً<sup>(55)</sup>.

وتكشف الرسائل المتبادلة بين الشركاء اتساع نطاق عمل الشركات والاحتكاكات والتعاون والمسؤولية الضرورية للحفاظ على علاقات مستمرة.

(54) TS 8 J 41.2 ترجم Goitein هذا المقطع in Mediterranean Society, I, p. 200, and TS 13 J 21.12.

(55) DK 13 ; هذه الرسالة ترجمت من قبل Goitein in Letters, pp. 29-30 لا يوضح الكاتب إطلاقاً إذا كان ابن حوقل قد أرسل خشب الصباغ لبيعه في الأندلس الذي بيع خطأ في إفريقيا أو كان ينوي بيعه في تونس وأنه شحن إلى الأندلس. وفسر جوتين ذلك بأنه تلميح إلى ابن حوقل لأن شريكه التونسي قد تلاعب بالأوتار من أجل أرباحه الشخصية.

وكانت معلومات أو (أخبار) تبدل الأسعار والمنتجات إحدى المواد الأساسية المتبادلة في رسائل الشركاء، وكان من المهم الإشارة إلى تقلبات السوق من خلال تقلبات الأسعار، وهذا ما يحتاج إلى رقابة اقليمية من قبل التجار ووكلائهم. فهناك رسالة، كتبت في القرن الحادي عشر يشكو فيها كاتبها بألم من تدهور أسعار الفلفل أو البهار في أسواق تونس، ويروي تفاصيل ذلك إلى شريك في مصر كما يلي:

«من جهة أخرى، لقد اختفى الفلفل، ولم يعرضه أحد. السعر أقل من 130 [ربع دينار للوقية]، ولكن لم يشتري أحد. [طبعاً] إن جميع الغرباء، إما باعوا وكان السعر 132 - 130، ويعدون ذلك نعمة، أو أنهم باعوا وسافروا. ولكن قلبي لم يسمح لي أن أبيع بمثل هذا السعر، واحتفظت بالمواد حتى موعد اقتراب المركب القادم، بأمل أن يرتفع السعر. من ناحية ثانية الهبوط يزداد. كنت خائفاً من أن يزيد أحد المشبوهين السعر ضدي ويبيع فلفلك إلى تجار أندلسيين بسعر 133... وأنا أكتب لك هذه الرسالة. صارت العتمة الآن، قبل ابحار المراكب. وصار الفلفل أكثر طلباً وباع الغرباء كل ما لديهم، في حين وصلت المراكب (مع الزبائن)، وهناك بقايا مع السكان المحليين. ومن ثم بيع ب 142 - 140. وقد أخذت ضمانات لبيع فلفلي ب 142 - 140. ولكن يا أخي لا أريد أن آخذ الأرباح لوحدي. وبعد ذلك حولت المبيعات إلى شريكنا»<sup>(56)</sup>.

وكما يبدو واضحاً من كلامه، فقد باع كاتب الرسالة الفلفل لحسابه ولحساب شريكه وهو صديق مصري سبق وأرسل فلفله إلى الغرب كما نعتقد. وعندما كانت الأسعار منخفضة، لم يرغب الباعة بالرحيل مع سلعهم. ولكن مجيء مجموعة من الزبائن الجدد، باع بعض التجار على مضض الفلفل بأسعار منخفضة عندها ارتفع السعر من جديد فحصل تاجرنا هنا في النهاية على ربح وسط جراء بيعه، فقد باع فلفل شريكه بحذر بسعر هزيل،

(56) Bodl a3.13 . مع بعض التعديلات والترجمة ل: Goitein Letters, pp. 122-3.

ومن ثم اسعفه الحظ فباعه بسعر أرفع من سعر بضاعته من أجل استبعاد أي شك بأنه لم يفعل الأفضل لصالح شريكه. ووعده كاتب الرسالة أن يقتسم الفرق بينهما.

وهناك مقطع آخر مأخوذ من رسالة مؤرخة في سنة 1141 مرسله من فاس إلى الماريا، تتحدث بالتفصيل عن ارتفاع أسعار أسواق حجر الشب، والتنوع في مواصفات الانتاج وضرورة أن يكون التاجر يقظاً دائماً للعناية بأعماله وأعمال شريكه. فقد كتب شريك من مراكش إلى الأندلس قائلاً: «رجاء، انتبه إلى أن شحنة الشب التي أرسلتها لك هي مؤلفة من سبع رزم من الصنف الممتاز، وقد بلغ سعر القنطار أكثر من السعر العادي أي ربع مثقال. والكميات الباقية لها أسعار مختلفة، ولكن جميع الصفقات كانت بسعر منخفض... يمكن لك أن تبيع كل صنف لوحده، أو أن تخلطها. أنت تعرف السوق أفضل، وقادر على التحرك وفق الموقف... إذا كان لدي الشجاعة سأرسل لك 100 قنطار. ولكنني لا أجرؤ حيث هناك طلب كبير عليه... إن حامل رسالتي هو الموضوع الذي كان مساعداً على توضيب الشب. وهو يعرف أين هي الرزم الجيدة والممتازة»<sup>(57)</sup>.

هنا، ليس من الواضح إذا كان الكاتب خائفاً من إرسال مزيد من الشب إلى الأندلس بسبب وجود طلب كبير في مراكش وسعر جيد، أو أنه يوجد طلب بين التجار الأندلسيين الآخرين، وكان خائفاً أن يرسلوا الشب إلى الماريا، مسبباً بذلك هبوط الأسعار في الأندلس. يبدو أن الاختيار الأول هو الأكثر شرحاً وتعزيزاً. وهكذا فإن الأخبار والتعليمات المتبادلة بين الشركاء كانت عاملاً حيوياً في نجاح مغامراتهم التجارية.

كان الشركاء موزعين جغرافياً، ولأن بعض الاشارات عن أعمالهم قد حفظت في وثائق متعلقة بالشكاوي القانونية، فقد أدى هذا (ربما خطأ) إلى تكوين انطباع أن الشراكة لأمد طويل، كانت محفوفة بالمخاطر. ومن مثل

TS 13 J 21.12 trans. Goitein Letters, p. 267.

(57)

(والشب: ملح معدني قابض لونه أبيض ومنه أزرق وهو أشبه بالزاج - المعرب).

هذه الشكاوي العادلة حالة عرضت أمام جاون البابلي Babylonian Gaon في أواخر القرن العاشر وهي خصومة بين شريكين أولهما من القيروان والثاني من الأندلس. وقد ذكر القاضي ابن سهل القرطبي في القرن التالي عدداً من القضايا التي نشأت من جراء غياب الشركاء. كما ضمن الونشريسي في كتابه «معيار» عدة أمثلة عن شركاء اندفعوا بعيداً وعادوا بمآسيهم أمام المحكمة<sup>(58)</sup>. أما السقطي فقد وصف العلاقة بين التجار الدوليين ووكلائهم المحليين في ملقا في آخر القرن الثالث عشر، ويقترح الانتباه من الوكلاء، فعلى الرغم من اعتبارهم الشراكة ضرورة لهم إلا أن الخداع أو الاحتيال امر وارد جداً في علاقاتهم مع التجار<sup>(59)</sup>.

وبسبب ضرورة البحث الدقيق والاستيضاح، فإن سجلات المحكمة تقدم غالباً معلومات قيمة عن البنية الواقعية للشراكة والواجبات الملزمة للشركاء، ويوضح لنا مثالان من الجينيزا هذه النقطة. فالأول يقدم حالة معقدة حصلت أمام محكمة يهودية في دينيا سنة 1083 ومضمونها شكوى مقدمة من إسحاق بن إبراهيم ضد المدعو أبو الحسن قاسم حيث أن خادمه . أي الأخير . لم يحسن التصرف لبيع حمولة مرسله من دينيا إلى المهديّة. وكان الخادم وكيلاً متنقلاً، مكلفاً أن يبيع البضاعة بنفسه، ولا أن يسلمها إلى شريك آخر يدعى حسن بن حسن في المهديّة. وقد ارتأت المحكمة أنه لا يمكن إثبات الحالة. ولكن يبقى مفيداً أن نعرف مثلاً عن الأساليب التجارية، كما تدل

(58) Tenth-century dispute: Ashtor, The Jews of Moslem Spain. I, p. 278. Hebrew text in S. Assaf. Gaonica. Gaonic Responsa and Fragments from Halachic Literature. Jerusalem, 1933, p. 1; Ibn Sahl, Aḥkām al-kubrā الكبرى General Library, Rabat, ms 838Q fols. 180, 183-6, 189, 190. الونشريسي حالة غياب لأربع سنوات في فاس والأندلس وتلمسان.

(Mi'yar, VIII, p. 90-1. (Mi'yar, VIII, p. 204). (Mi'yar, X, p. 443).

والسؤال ماذا يحدث إذا توفي شريك في الخارج في فاس أو الأندلس، ودين بين قرطبي وشريك فاسي.

(59) Saqati, Kitab al-faqih, pp. 391 ff. الفقيه. كتاب الفقيه.

الأسماء على وجود شراكة بين يهودي ومسلم<sup>(60)</sup>.

أما الثاني فمثال مؤثر آخر يخص امرأة من تونس، حيث تتوسل إلى شريك أبيها المتوفى، المدعو مسافر بن صموئيل (الذي يعيش في مصر) من أجل مال سبق أن وُضع في شراكة مع أبيها، الذي يدعى يافث أبو الرضا، وكان قد توفي إثر غرق مركب في أثناء عودته من الأندلس، وفُقد معه ثلاثمئة دينار من أصل ألف دينار قيمة الشراكة، وتحاول الابنة مستعينة بزوجها وكيلاً إستعادة ثلاثمئة وخمسين من بقية سبعمئة دينار، احتفظ بها مسافر. ويبدو أن الشريكين قد وضعوا، في الأصل خمسمئة دينار، ثم أخذ كل شريك مئة وخمسين ديناراً من ثلاثمئة فُقدت إثر حادث الغرق، ونصف المتبقي وهو سبعمئة. وللأسف ان جواب المحكمة على طلبها لم يبق، بل بقي الطلب الأصلي المكتوب نحو سنة 1085، وسُجّل آخر يروي هذه الحالة. من ناحية ثانية، نستطيع أن ندرك تركيب هذه الشراكة، والآمال المتوقفة من المغامرة المالية المشتركة دون إغفال المخاطر الجسدية المترتبة على التجارة البحرية<sup>(61)</sup>.

(60) E. Ashtor in "Documentos espanoles de la : هذه الوثائق نشرت من قبل : TS 12.570 Genizah," Sefarad 24, 1964, pp. 76-7.

(61) Gointein ENA 4010.31 and TS 20.162. يذكر هذه الحالة في Mediterranean Society, III, p. 280.